منوه ولعله ترك رعاية لمناسب المقوي بادا عاهو بيع البرايا
يوهم ان لام الاستغراق بمعنى الكل المجموعي وليس كذلك
وكانه اومى به الى ان المجموع البرايا كالمانه خير من كل برية
وفيه تامل فالاولى ان يقول ان كل برية كما قال اى كل عطية
ويجوز ان يكون اللام للاستغراق العرفي كما في جمع الامير
الصاغة فيقول المعنى الى ما اراده الشارح بلام العهد او البرية
المعهودة على ان يكون اللام للعهد من الانس والجن والملئكة
الكرام قدم الانس لشرفهم واخر الملئكة عن الجن ووصفهم
بالكرام مع ان الموصوف مفرد اللفظ رعاية للسجع وجبرا
لما حصل من التقصير في حقهم بتقديم المفضول عليهم
نقل عن بعض حواشي هذه حمد الشارح ان احسن
ما يزداد الى قوله الحمد لواهب العطية وصلوته صلوة المتن
الا انه في المتن عطف على مجرد الحمد لواهب العطية وفي
الشرح انقلب الى العطف على قوله ان احسن انتهى ما نقل
ويجوز عطف الصلوة على اسم ان اما على اللفظ او المحل

وعطف

وعطف الجزء على الجزء كذلك فيكون ان داخلة على جملة الصلوة
ايضا عطف جملة الصلوة على جزء ان لا يقال لا يجوز ذلك
لان الصلوة ليس احسن ما يزداد به النعم ويدفع به البلية حتى
يلزم ذلك من العطف على الجزء لانا نقول الصلوة من افراد الحمد
لان فيها اعترافا بانه تعالى مرسل لرسوله صلى الله تعالى عليه وسلم الينا
ومحسن به علينا فحيث تناسب فقرتا الحمد والصلوة اكمل تناسب
من جهة انهما احسن ما يزداد به العطايا ويدفع به البلايا
لا يقال يرد عليه ان يكون من عطف الخاص على العام ونكتته
المشهورة لا تتمشى ههنا فكيف يصح العطف على جزء ان
لانا نقول لحصل بهذا العطف الخروج عن عهدة الصلوة
على النبي صلى الله عليه وسلم وكفى به نكتة وعلى آله اعاد كلمة
على رغما على الشيعة فانهم يكرهون الفصل بينه صلى الله
عليه وسلم وبين آله بكلمة على اذهي احد معنى آل والصواب
ان يقال احد معاني آل لان آل يطلق على اثنى عشر
معنى كما اراد الاطلاع عليها فليراجع الى القاموس

Copyright © King Saud University